

قرار رئيس جمهورية مصر العربية
رقم ٤٢ لسنة ٢٠١٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :
 وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية :
 وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة :
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية ذات الأهمية العسكرية من الأراضي الصحراوية والقواعد الخاصة بها :
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بشأن إنشاء المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة :
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد استخدامات أراضي الدولة حتى عام ٢٠١٧ :
 وعلى ما عرضه المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة :
 وعلى موافقة مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الأولى)

يعاد تخصيص مساحة .٥٢٨٨ فدان ، تُعادل ١٢١١٩٦٤ م٢ من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة وفقاً للخريطة والإحداثيات المرفقة لصالح محافظة بنى سويف لاستخدامها في نشاط الاستصلاح والاستزراع وفقاً للقواعد والقوانين المعمول بها في هذا الشأن .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر ببرئاسة الجمهورية في ٢١ ربيع الآخر سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ١٩ يناير سنة ٢٠١٧ م) .

عبد الفتاح السيسي

